

## تاج العروس من جواهر القاموس

قال : وغرفارُ : ميسمٌ يكونُ على الخَدِّ . وقوله : قد رينَ به أي غلبَ  
وبعلَ بشأه . " والتَّعْرِيصُ : خلافُ التَّصْرِيحِ " . يقال : عرَّضت بفُلانٍ  
ولفُلانٍ إذا قُلِّدتَ قَوْلًا وأَنْتَ تَعْنِيهِ . كما في الصَّحاحِ . وكان عُمَرُ يَحْدُثُ  
في التَّعْرِيصِ بالفَاحِشَةِ حَدَّ رَجُلًا قَالَ لِرَجُلٍ : ما أَبِي بَرَّانٍ ولا أُمِّي  
بَرَّانِيَّةٍ . وقال رَجُلٌ لِرَجُلٍ : يا ابْنَ شامَّةٍ الوَذَرُ فحْدَه . والتَّعْرِيصُ  
في خِطْبَةِ المَرْأَةِ في عِدَّتِهَا : أَنْ تَتَكَلَّمَ بِكَلَامٍ يُشْبِهُ خِطْبَتِهَا ولا  
تُصَرِّحَ به وهو أَنْ تَقُولَ لَهَا : إِنَّكَ لَجَمِيلَةٌ أَوْ إِنَّ فَيْكَ لَبَقِيَّةٌ أَوْ  
إِنَّ النِّسَاءَ لَمِنْ حَاجَتِي . والتَّعْرِيصُ قد يَكُونُ بَضْرَبِ الأَمْثَالِ وَذِكْرِ  
الأَلْفَاظِ في جُمْلَةِ المَقَالِ . والتَّعْرِيصُ : " جَعَلُ الشَّيْءِ عَرِيضًا " .  
وكذلكَ الإِعْرَاضُ كما تَقْدِّمُ . التَّعْرِيصُ : " بَيَعُ المَتَاعِ بالعَرَضِ " أي  
بالمَتَاعِ مثله . التَّعْرِيصُ : " إِطْعَامُ العُرَاضَةِ " . يُقَالُ : عَرَّضُونَا  
أَيَ أَطْعَمُونَا مِنْ عُرَاضَتِكُمْ . وفي الصَّحاحِ : قال الشَّاعِرُ في " العُيَّابِ " هو  
رَجُلٌ مِنْ عَطَفَانٍ يَصِفُ عَيْرًا . قُلْتُ : هو الجُلَّيْجُ بنُ شُمَيْذٍ رَفِيقُ  
الشَّمَّاحِ وَيُقَالُ : هو الأَجْلَحُ بنُ قَاسِطٍ . وقال ابنُ بَرِّي : وَجَدْتُ هَذَا  
الْبَيْتَ فِي آخِرِ دِيوَانِ الشَّمَّاحِ :  
" يَقْدُمُهَا كُلُّ عِلَاقَةٍ عِلَاقَانٍ .  
" حَمْرَاءَ مِنْ مُعَرَّضَاتِ الغُرَبَانِ وفي الصَّحاحِ والجَمْهَرَةِ : هذه زَافَةٌ  
عَلَيَّهَا تَمَرٌ فَهِيَ تَقْدِّمُ الإِبِلَ فلا يَلْأَحَقُّهَا الحَادِي فَالغُرَبَانِ تَقَعُ  
عَلَيْهَا فَتَأْكُلُ التَّمَرَ فَكَأَنَّهَا قد عَرَّضَتْهُمْ . وفي اللِّسَانِ فَكَأَنَّهَا  
أَهْدَتْهُ لَهُ وَعَرَّضَتْهُ . وقال هَمِيَانُ بنُ قُحَّافَةَ :  
" وَعَرَّضُوا المَجْلِسَ مَحْضًا مَا هَجَا وقال أَبُو زَيْدٍ : التَّعْرِيصُ : مَا كَانَ  
مِنْ مِيرَةِ أَوْ زَادٍ بَعْدَ أَنْ يَكُونُ عَلَى طَهْرٍ بَعِيرٍ . يقال : عَرَّضُونَا أَيِ  
أَطْعِمُونَا مِنْ مِيرَتِكُمْ . التَّعْرِيصُ أَيْضًا : " المُدَاوِمَةُ عَلَى أَكْلِ  
العُرُضَانِ " بالكسْرِ جَمْعُ عَرِيضٍ وهو الإِمْرُ كما سَيَأْتِي . التَّعْرِيصُ :  
أَنْ يَصِيرَ " الرَّجُلُ " ذَا عَارِضَةٍ " وَقَوْلُهُ " وَكَلَامٍ " عَنْ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ  
. وفي التَّكْمِلَةِ : وَقَوْلُهُ كَلَامٍ . التَّعْرِيصُ : " أَنْ يُثَبِّحَ الكَاتِبُ ولا  
يُبَيِّنَ " الحُرُوفَ ولا يَقْوُومَ الخَطَّ وَأَنْ تُشَدَّ الأَصْمَعِيُّ لِلشَّمَّاحِ : .

أَتَعْرِفُ رَسْمًا دَارِسًا قَدْ تَغَيَّرَ ... بِذَرْوَةٍ أَقْوَى بَعْدَ لَيْلَى  
وَأَقْفَرَا .

كما خَطَّ عِبْرَانِيَّةً بِيَمِينِهِ ... بِتَيِّمَاءَ حَبِيرُ ثُمَّ عَرَّضَ أَسْطُرًا  
وَيُرْوَى : ثُمَّ رَجَّعَ . التَّعْرِيفُ : " أَنْ يَجْعَلَ الشَّيْءَ عَرَضًا  
لِلشَّيْءِ " وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : " مَا عَظُمَتْ نِعْمَةُ الْإِنْسَانِ عَلَى عَبْدٍ إِلَّا عَظُمَتْ  
مَوْزَنَةُ النَّاسِ عَلَيْهِ فَمَنْ لَمْ يَحْتَمِلْ تِلْكَ الْمُؤَوَّنَةَ فَقَدْ عَرَّضَ تِلْكَ  
النِّعْمَةَ لِلزَّوَالِ " . " وَالْمُعَرَّضُ كَمُحْدَثٍ : خَاتِنُ الصَّبِيِّ " عَنْ أَبِي  
عَمْرٍو . " وَمُعَرَّضُ بْنُ عِلَاطٍ " السُّلَمِيُّ أَخُو الْحَجَّاجِ قُتِلَ يَوْمَ  
الْجَمَلِ وَقِيلَ هُوَ ابْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ عِلَاطٍ . مُعَرَّضُ " بْنُ مُعَيْقِبٍ " وَفِي  
بَعْضِ نُسَخِ الْمُعْجَمِ مُعَيْقِبٌ بِاللَّامِ : " صَحَابِيَّانِ " الْأَخِيرُ رَوَى لَهُ ابْنُ  
قَانِعٍ مِنْ طَرِيقِ الْكَلْبِيِّ " أَوْ الصَّوَابُ مُعَيْقِبُ بْنُ مُعَرَّضٍ " . قُلْتُ :  
وَهُوَ رَجُلٌ آخَرُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَيُعْرِفُ بِالْيَمَامِيِّ وَقَدْ تَفَرَّدَ بِذِكْرِهِ شَاوُونَ بْنُ  
عُبَيْدٍ وَهُوَ يَعْلَمُ عِنْدَ الْجَوْهَرِيِّ . الْمُعَرَّضُ " كَمُعْظَمٍ : نَعَمْ وَسَمُّهُ  
الْعِرَاضُ " . قَالَ الرَّاجِزُ :

" سَقِيًّا بِحَيْثُ يُهْمَلُ الْمُعَرَّضُ .

" وَحَيْثُ يَرْعَى وَرَعٌ وَأَرْفَضُ تَقُولُ مِنْهُ : عَرَّضْتُ الْإِبِلَ تَعْرِضًا  
إِذَا وَسَمْتَهَا فِي عَرَضِ الْفَخْذِ لَا طَوْلَ لَهُ . الْمُعَرَّضُ " مِنَ اللَّحْمِ : مَا لَمْ  
يُذْلَكْ فِي إِذْمَاجِهِ " عَنْ ابْنِ السَّكَّيْتِ . وَقَالَ السُّلَيْكِيُّ بْنُ السُّلَيْكَةِ  
السَّعْدِيُّ لِمُحَمَّدٍ : رَجُلٌ مِنْ بَنِي حَرَامِ ابْنِ مَالِكِ بْنِ سَعْدٍ :